تداوليّةُ الأقوالِ المُضْمَرة في خطابِ المَرأةِ في القرآنِ الكريم

م.د. أحمد صبر كعيّد م.د. عقيل كريم حسين

كلية الإمام الكاظم(ع)

ahmedsabor@alkadhum-col.edu.iq\

lecwasitma@alkadhum-col.edu.iq\

المُلخَّص:

أوْلَى الخطابُ القرآنيُّ المرأةَ عناية كبيرة، لكونها اللبنة الأساسية لبناء الأسرة، فبصلاحها تصلح الأسرة والمجتمع وبخلافه ينحرفان ويتفككان، فجاء الخطاب القرآنيّ الخاص بها مُتَّسماً بتنوع أساليبه، وتعدد صوره، واختلاف موضوعاته، فمرة يكون الخطاب عامّا، وأخرى يكون خاصّا، ويذكر أحياناً امرأة بعينها لتكون قدوة للنساء، وأحياناً تكون المرأة المذكورة معبّرة عن صورة النساء السيئة التي توجب على النساء الحذر من أمثالها، والتحرز عن السير على منوالها، فيطنب في ذكر قصص بعضهن كمريمَ عليها السلام، ويوجز مع بعضهن الآخر، كزوجي نوح ولوط عليهما السلام، ولكلّ نوع من الخطاب قصده وغايته.

وخطاب المرأة هو كلّ خطابٍ وجِّه إليها، أو حكى قصتها وبيّن حالها، أو صدرَ عنها مما أجراه الله على لسانها في القرآن الكريم، ولخصوصية الخطاب القرآنيّ، ولكونه خطاباً حمّال أوجه متعددة، ويحمل معانيَ مضمرةً كثيرة غير ما يدلُّ عليه ظاهره، فقد اجتهد المفسرون باستكشاف ما وراء النصّ معتمدين على كفاءتهم المعرفية في تصيّد تلك المعاني المضمرة، واستخراج تلك الدرر النفيسة.

فجاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على تلك المعاني غير الصريحة التي يتضمنها الخطاب القرآنيّ، وبيان أهمية معرفتها لمجتمع النساء المعني بذلك الخطاب، لتوضيح الأسس الصحيحة التي ترسم للمرأة طريقة التعامل السليمة، مما يُمكِّنها من أداء دورها داخل المجتمع من دون التجاوز على خصوصيتها، أو الانحراف بها إلى ما يخرجها من دائرة الأنوثة التي تميزها، وإبعادها عن اقحام نفسها في معتركٍ غير معتركها، وعن لعب دور غير دورها، فضلاً عن بيان الآليات التأويليّة التي ركن إليها المفسرون في تأويلاتهم، معتمدةً نظرية الأقوال المضمرة التي تعدّ أحد أركان المنهج التداوليّ في قراءة النصّ التفسيريّ؛ لاعتقادنا بأنَّ الخطابين القرآنيّ والتفسيري بهما حاجة الى تجديد الفهم والتلقي لهما، وهذا لا يتأتى إلّا بتحديث الأدوات المعرفيّة والإجرائيّة في تحليل النصوص، ولعلّ الاستعانة بمناهج

البحث اللُّغوية الحديثة يساهم في تحقيق ذلك، وهذا ما ستعتمده دراستنا في قراءة الخطاب التفسيريّ بوصفه موضحاً ومحللاً للخطاب القرآنيّ.

الكلمات المفتاحيّة: (تداوليّة، المضمرة، خطاب، المرأة، القرآن).

The Pragmatic of Implicit Sayings in the Woman's Discourse in the Holy Qur'an

Dr . Ahmed Saber Kaeed, Dr. Aqil Karim Hussain

Imam Al-Kadhim College

Abstract:

Women are treated with tremendous respect in the Qur'an discourse because they are the family's foundation. Instead of deviating and disintegrating, the family and society are transformed by her holiness. Because of this, the Qur'an discourse on her was distinguished by the variety of its techniques, the complexity of its images, and the range of its themes. Sometimes the discussion is generic; other times, it is more focused and refers to a particular woman. A woman who serves as an example for other women and occasionally represents negative stereotypes about women; therefore, women should be wary of her and avoid her behavior. He provides more detail by relating the biographies of several of them, including Mary, peace be upon her,

Furthermore, every speech delivered to her that described her experience and state or that came from what Allah created through her mouth in the Holy Qur'an is considered to be the woman's discourse. The commentators have made an effort to look beyond the text, relying on their cognitive abilities to hunt for those implicit meanings and extract those priceless pearls due to the specificity of the Qur'an discourse and the fact that it is a discourse with multiple facets and carries many implicit meanings other than what is indicated by its appearance.

This study aims to clarify the correct foundations that define the right way of dealing with women, enabling them to fulfill their role within society without invading their privacy

or deviating from it and to highlight the importance of her knowledge of the women's community concerned with that discourse.

Clarifying the interpretive mechanisms that the interpreters relied on in their interpretations by adopting the theory of implicit statements, which is one of the cornerstones of the deliberative approach to reading the interpretive text, Distancing her from what causes her to leave the circle of femininity that distinguishes her; preventing her from engaging in a battle that is not her own; and having her play a role other than her own Because of our conviction that the Qur'an and exegetical discourses require a renewal of understanding and reception, which can only be accomplished by updating the cognitive and procedural tools in text analysis, Perhaps the use of contemporary linguistic research methods can help achieve this, and this is what our study aims to do.

Keywords:(pragmatic, pronoun, discourse, woman, Quran).

المقدّمـة:

جاء الخطاب القرآنيّ مُوجَّهاً إلى نوعي الجنس البشريّ، فلم يقتصر على الرجل دون المرأة ، بل خاطبها هي والرجل على حد سواء، وأوْلَى أهمية كبيرة للمرأة ولكرامتها الإنسانيّة، وجعلها في مستوى الحظوة الإنسانية للرجل، وفي موازاته في أصالة النوع البشريّ، فخاطبهما بعدهما إنساناً له حقوق وعليه واجبات، مع الحفاظ على خصوصية كلٍّ منهما، لاختلافهما في بعض الخصائص النفسيّة والجسديّة التي تميز أحدهما عن الآخر، وهذه طبيعة خلق الانسان؛ فالأنثى بطبيعتها الأنثويّة الرقيقة تكون مرهفة الحس، ذات عاطفة جيّاشة تسيطر على أغلب أفعالها، على العكس من الرجل الذي تميزه طبيعته الصُلبة الشديدة؛ والقدرة على التحمل؛ لذا وُجِد التفريق في نوع الوظائف المكلفين بها، مراعاة لمؤهلات وقدرات كلّ واحدٍ منهما، وهذا يؤكد مبدأ العدالة في التكليف والاختيار الذي أقره الشرع.

لقد تنوع الخطاب القرآنيّ في تناوله للمرأة، فجاء مرة خطاباً عامّا لكلّ النساء، وأخرى خاصّاً بنساء معينات أو امرأة بعينها، مسلِّطاً الضوء على جوانب متعددة من حياتهن، مثنياً مادحاً لبعضهن،

وقادحاً ذامّاً لبعضهن الآخر، فضلاً عن تنوع أساليبه في الحديث عنها، بين التصريح تارة والتلميح أخرى، فجاءت آياته الخاصة بالمرأة مشتملةً على معانٍ خفية كثيرة تتوارى خلف المعاني الصريحة، بها حاجة إلى التفكُّر والتمعُّن لاستنباطها والكشف عنها، ومعرفة القصد منها.

والخطاب القرآنيّ ينماز بخصوصية لا تتوافر في غيره من الخطابات الأخرى، ذلك أنَّه خطابٌ حمّال أوجه، ويشتمل على معانٍ ضمنية كثيرة، ويتوارى خلف ألفاظه من الدلالات ما لا يتأتى لأيٍّ أحد معرفتها، لذا اجتهد المفسرون كثيراً بالبحث عن المعانيَ المنضوية في تراكيب النصوص القرآنيّة، وهذه المعاني الضمنية موجودة في كلّ الموضوعات التي تطرقت إليها النصوص القرآنية، فالكثير من الأحكام الشرعيّة لم تُذكر بصريح النصّ وإنما بإشارته، وأغلب المعاني المجازيّة استُنبطت من دلالة النصّ بلحاظ القرائن المانعة من إرادة الدلالة الظاهرة، فلا يكاد يخلو نصّ تفسيريّ من دون الإشارة إلى المعاني الضمنيّة التي يحتملها النصّ القرآنيّ، واستنباط تلك المعاني هو الميدان الذي يتبارى فيه أهل الصناعة، وينماز نتاج بعضهم عن بعضهم الآخر، وهذا الحال يسري على النصوص التي اشتملت على خطاب المرأة، فقد استنبطت منه معانيَ كثيرة لا يدلّ عليها ظاهر النصّ، وهذه المعاني المستنبطة في أغلبها تشير إلى تنظيم حياة المرأة، ورسم الطريق الصحيحة لها في بناء شخصيتها، بما يحفظ لها خصوصيتها وتميزها عن الذَكَر، فالخالق رسم لها دوراً في الحياة يختلف عمّا رسمه للذكر؛ مراعاةً لتكوينها النفسيّ والجسديّ، وهذا ما تسعى الدراسة إلى بيانه في طيات ما يأتي من سطور البحث.

الأقوالُ المُضمَرة:

إنَّ كلَّ كلامٍ منطوقاً كان أو مكتوباً له معنيان، الأوّل ظاهر صريح يتمثل بالعلاقة الاعتباطيّة بين الألفاظ ومعانيها، والآخر ضمنيٌّ غير صريح يُفهم من الملفوظ على نحو غير مباشر، يتمثل بالمعنى الذي يقصده المنشئ، ويلعب سياق التلفظ دوراً هامّاً في مساعدة المتلقي لفهم المعنى

المقصود من الكلام، فضلاً عن قدرة المتلقي على التأويل والاستدلال ومن ثم الاستنتاج، ذلك أنَّ فعل التأويل يُبنى على ((سلسلة من الاستدلالات التي يقوم بها القارئ او المستمع الذي يعوّل كثيرًا على قدرته الاستنتاجيّة في تحديد ما يعنيه المتكلم))(١). والمتكلّم بدوره يعتمد على قابليّة المتلقي على التأويل والاستدلال لمعرفة ما يقصده من كلامه، فينطلق في خطابه من معارف مشتركة معلومة لدى طرفي الخطاب، تحملها بنية الملفوظ وإنْ كانت غير مذكورة، تساعد المتلقي على الوصول إلى المعنى المقصود الذي يريد المتكلم إيصاله إليه من دون انحراف إلى معاني أُخرى؛ لذا يرى بعض المعنيين بتحليل الخطاب أنَّ المعنى الضمنيّ هو ((خطوة تخاطبيّة مُعَالَجة من قبل المرسَل إليه))(٢). وهو مرتبطٌ بالمعنى الظاهر؛ لذا يمكن أنْ ((نستنبط من الملفوظ محتويات لا تشكل الموضوع الحقيقيّ للتلفظ، ولكنَّها تظهر من خلال المحتويات الصريحة، وهذا مجال الضمنيّ))(٣). والمحتويات الضمنيّة في أدبيات البحث التداوليّ تتمثل في مفاهيم ثلاثة: الافتراضات المسبقة، والأقوال المُضمرة، والاستلزام الحواريّ، وهذه المفاهيم تشترك في كونها لا تدلُّ على المحتوى الصريح للملفوظ؛ لذا يتعين على المتلقي القيام بسلسلة من الاستدلالات الذهنيّة التي تقوم على الربط بين الملفوظ والسياق الذي يكتنفه بنوعيه الحاليّ والمقاليّ، معتمداً على المعلومات والمبادئ المُسبقة التي يشترك فيها مع المرسِل.

إنَّ الأقوال المُضمرة من المفاهيم التداوليّة التي تشير إلى المحتويات الضمنيّة للخطاب، وقد عُني المنهج التداوليّ كثيراً بدراستها؛ لكونها تمثل التواصل اللسانيّ غير الصريح، الذي قد يكون ضرورة في بعض الأحايين إذا وجد ما يمنع المتكلم من التواصل الصريح، كالقيود التي تفرضها العلاقات الاجتماعيّة والإنسانيّة على أطراف العملية التواصليّة وغيرها، فأغلب ((الكلام الذي نمارسه في حياتنا اليوميّة ينبني على الجانب الضمنيّ، حفاظًا على العلاقات الاجتماعيّة))(٤)، وتكمن فائدتها التواصليّة في كونها تتيح هامشاً من الحرية للتعبير عمّا يريده المتكلّم، فهو يُضمّن خطابه الكثير من المعاني التي تتوارى خلف المعاني الصريحة لخطابه، لذا تكون المعاني التي يحتويها الخطاب أكثر

من الألفاظ الحاملة لها، إلّا أنّ استخراج المحتوى المُضمر يحتاج من المتلقي عملا ذهنياً تأويلياً يستطيع بواسطته فكّ الرموز التعبيريّة التي يتضمنها التركيب للوصول إلى المعنى غير الصريح، وفي هذا الصدد يقول فان دايك (van dijk): ((إنَّ لغة التخاطب الطبيعيّ ليست صريحة، وذلك أنَّه توجد قضايا لا يقع التعبير عنها تعبيرًا مباشرًا، ولكن يمكن استنتاجها من قضايا أخرى قد عُبِر عنها تعبيرًا سليمًا))(٥). فالتعبير السليم وفق القواعد المتواضع عليها ضمن البيئة اللغوية الواحدة هي ضرورة لا يمكن تجاوزها، فاختيار المتكلم للتعبير غير الصريح لا يبيح له خرق قواعد التعبير السليم، وبذلك يمكن القول بأنَّ الاقوال المضمرة هي ((كلُّ المعاني الضمنية التي بإمكان الملفوظ احتواءها، والتي يستنبطها المتلقي من خلال السياق، بفضل آليات استدلاليّة تداوليّة ترتكز الى مبادئ (قوانين خطاب) تحكم العمليَّة التَّخاطبيَّة))(٦).

إنَّ دراسة الأقوال المضمرة في الخطاب القرآنيّ تكتسي أهمية كبيرة؛ لكونه خطاباً حمّال أوجه كما أسلفنا، لذا يُفتَرض من المتصدي لتحليل النصّ القرآنيّ أنْ يبذلَ جهود مضنية في استخراج دقائق معانيه، ولطائف نكته، مُعتمِداً على كفاءته المعرفيّة، وملكاته الخاصة، للكشف عن المعاني المستترة في ثنايا عباراته، والناظر إلى ما دوّنه المفسرون في تفاسيرهم يجد تلك النظرة الدقيقة التي تسبر أغوار النصوص لتلقف تلك الدرر النفيسة، وذلك الاستنباط الفريد لمعاني العبارات غير الصريحة، وبيان الوشائج الرابطة لها مع معانيها الصريحة، معتمدين آليات تأويلية استدلالية تنم عن فكر وقّاد، وطَبعٍ نقّاد.

ويمكن الكشف عن المعاني الضمنية في الخطاب القرآنيّ الخاص بالمرأة بوساطة الاستعانة بما رقّنه المفسرون، وبيان أهمية تلك المعاني في رسم الطريق الصحيح للطريقة التي يجب أنْ تحيا عليها الأنثى، بما يحفظ خصوصيتها وتميزها.

ويمكن تقسيم الخطاب القرآنيّ الخاص بالمرأة إلى قسمين، خطاب عام، وآخر خاص، وسنحاول استجلاء المعاني الضمنيّة لكلا الخطابين بواسطة أمثلة مختارة منهما؛ لضيق المقام من تناول نصوصهما كلّها فيما يأتي من البحث:

أولاً: خطاب المرأة العام:

يُقصد بالخطاب العام للمرأة كلُّ خطابٍ وجّه إلى جنس الإناث بمختلف الألفاظ الدالّة عليه، أو وجّه إلى مجموعة نساء لكن المقصود منه النساء جميعاً؛ لذا سيتناول البحث الخطاب الموجه إلى النساء من دون تخصيص، وأغلب الآيات التي تضمنت خطاباً عامّا للمرأة اشتملت على أحكام شرعية خاصة بالمرأة، أو تكون مشتركة مع الرجل، ولعلّ اللافت للنظر أنَّ هذه النصوص قد اشتملت على معانٍ أخرى غير ما دلّ عليه ظاهرها، إلّا أنَّ الذي يدقق النظر في تلك المعاني يجد فيها ما يدلّ على خصوصية المرأة، ورسم ملامح العيش الذي يجب أنْ تحيا بموجبه الأُنثى، ومقدار العناية والاهتمام الذي يوليهما الخطاب القرآنيّ للمرأة، ومما تجدر الإشارة إليه براعة المفسرين في التقاط تلك الدرر، وكشف الحُجب عنها، مما يُسهل على المتلقي إدراكها، للسير في ركبها والوصول إلى ما يريده الخالق (جلّ وعلا)، ومما جاء في الكتاب العظيم موجها إلى النساء عامة قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} الممتحنة: ١٢} فظاهر هذا الخطاب أنّه خطاب موجه للنساء اللائي أردن مبايعة النبي الاكرم (ص)، وهذه المبايعة تكون بالالتزام بالانتهاء عمّا ذُكِرَ في الآية المباركة، إلّا أنَّ التفكّر فيما قُررَ من حق المبايعة، وما ذُكِر من نواهٍ بعينها، ثم تعميم النهي في ذيل الآيةِ، يُدرِكَ أنَّ هناك معاني مضمرة تتوارى خلف المعاني الظاهرة، وهي المعاني المقصودة من منشئ الخطاب، وأنّه خطاب موجه للنساء جميعاً في مختلف العصور والأمكنة.

إنَّ مجيء النساء للمبايعة في مجتمع عُرِفَ بطبعه الذكوريّ، وازدرائه للمرأة، يشير إلى معنًى تضمنه التركيب دون التصريح به، وهو إعطاء حق تقرير المصير العقديّ وحتى السياسيّ للمرأة، وهذا الحقّ مما لا يندرج تحت مفهوم قوامة الرجل التي صرّح بها الخطاب القرآنيّ، ولا يتعارض معها في الوقت نفسه، بل هو حقٌّ مُنح لها لارتباطه الوثيق ببناء شخصيتها الإسلاميّة، والتعبير عن هويتها الإنسانيّة، وأنَّ هذه البيعة أكّدت عدم صحة ما ((يقُولُه الجَهلةُ والمُغرِضُونَ فِي أنَّ الإسلامَ حَرَمَ المَرأةَ مِنَ الاحتِرَامِ والقِيمةِ والمَكَانَةِ التي تَستَحِقُّها، فإنَّ هذه الآيةَ أكّدتْ عَلى الاهتِمَامِ بالمَرأَةِ فِي أهمِ المَسائِلِ ومِن ضِمنِهَا مَوضُوعُ البَيعةِ سَواءٌ كانَتْ في الحُدَيْبِية في العامِ السَادِسِ للهجرةِ أو فِي فَتحِ مَكةَ، وبذلك دَخلْنَ العَهدَ الإلهيَّ مَع الرِجَالِ وتَقَبلْنَ شُرُوطاً إضافيةً تُعبِّر عَن الهَويةِ الإنسانيّةِ للمَرأةِ المُلتَزِمةِ تَنْقذُها مِن شُرُورِ الجَاهِليّةِ، سَواء القَدِيمةِ مِنها أَو الجَدِيدَة، حَيثُ تَتعامَلُ مَعها كَمَتاعٍ بَخْسٍ رَخِيصٍ، ووَسِيلةٍ لإشْبَاعِ شَهوَةِ الرّجَالِ لَيس إلّا))[٧]. والمُبايعة في الأصل إعطاء اليدِ عند المعاملة، جاء في مقدمة ابن خلدون: ((كانوا إذا بايعوا الأمير جعل أيديهم في يده تأكيداً فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري))[٨]، كما تعني التزام الطرفين بما اتفقا عليه من العهود والمواثيق، وإنْ كان معنى المبايعة في الخطاب القرآنيّ بشكل عام يشير الى نوع من العقد اللازم من جهة المُبايِع لا المُبايَع، إلّا أنّها تشير في الوقت نفسه إلى أنَّ الإسلام يعامل المرأة على أنّها كيان مستقل قائم بذاته، وليس تبعاً للرجل كما كانت عليه قبل الإسلام، وأنّها مكلّفة وعليها واجبات ولها حقوق، وهي في ذلك مع الرجل على حد سواء.

أمّا النواهي المذكورة في الآية مع أنّها تؤكد بمجموعها على ترك عادات الجاهلية، وصيانة المرأة من الانحراف، والحفاظ عليها في المجتمع، إلّا أنَّ النهي عن السرقة والقتل مع أنّهما عند الرجال أظهر، وليسا من العادات الشائعة بين النساء آنذاك، يشير إلى مقاصدَ أخرى غير النهي الصريح عن السرقة والقتل، لذا ذهب المفسرون مذاهب شتى في المراد من هذا النهي، فذهب بعضهم إلى أنَّ المراد بالنهي عن السرقة لا السرقة المُتعارف عليها، وإنَّما أريدَ بها سرقة المرأة أموالَ

زوجها، ((لأنَّ الوَضعَ المَاليّ السيء آنَذاك، وقَسوة الرّجلِ على المَرأةِ، وانخفاضِ مُستوى الوَعي كانَ سَبباً فِي سَرقةِ النِّساءِ لأموالِ أزْواجِهن))[٩]، وهذا يشير إلى أمرين هامّين، أولهما اقتصاديّ يتعلق بكيفية إدارة المرأة لأمور بيتها، وعدم إثقال كاهل الزوج، والآخر ضرورة حفظ غيبة الرجل، وأنَّها من حقوق الأزواج على نسائهم؛ لذا قرنها القرآن بحقوق الله تعالى، وقد روي أنَّ النبي الاكرم (ص) لمّا قال: ((وعَلى أَن لَا تسرقن " قَالَت هِنْد: إِنِّي قد أخذت من مَال أبي سُفْيَان هَنَات وهنات وَلَا أَدْرِي أتحللها لي أَو لَا؟ وَكَانَ أَبُو سُفْيَان حَاضرا، فَقَالَ: حللتك عَمَّا مضى وَعَما بَقِي))[١٠]. وهنا إشارة إلى معنى آخر هو ضرورة أنْ لا يبخلَ الرجل على زوجته، وأنْ لا يضطرها إلى ارتكاب المحرّم بالسرقة.

أمّا النهي عن قتل الأولاد فيندرج تحته نوعان من القتل، الأول: الوأد، وهذا النوع من القتل كان يمارسه أهل الجاهلية ببناتهم. والثاني: اسقاط الأجنّة، وقد يكون هذا القتل في كثير من الأحيان نكايةً بالزوج، وانتقاماً منه لما تعانيه من قسوة التعامل، أو خوفاً عليهم من الفقر والفاقة. قال الآلوسيّ: ((وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ أريد به على ما قال غير واحد: وأد البنات بالقرينة الخارجية، وإن كان الأولاد أعم منهن، وجوز إبقاءه على ظاهره فإن العرب كانت تفعل ذلك من أجل الفقر والفاقة، وانظر هل يجوز حمل هذا النهي على ما يعم ذلك، وإسقاط الحمل بعد أن ينفخ فيه الروح))[١١]. إلّا أنَّ اللافت للنظر أنَّ فعل الوأد كان يصدر عن الرجال، وهنا أُسنِدَ إليهن، لذا رأى بعض المفسرين أنَّ اسناد الفعل إليهن بسبب أنَّهن كُنَّ راضيات بما يفعله الرجال، وهذا الرضى يجعلهن شريكات في فعل الوأد، وهو المعنى المقصود غير الصريح لهذا النهي، وهذا ما أشار إليه صاحب التحرير بقوله: ((وَأُسْنِدَ الْقَتْلُ إِلَى النِّسَاءِ وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُ يَفْعَلُهُ الرِّجَالُ لِأَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَرْضَيْنَ بِهِ أَوْ يَسْكُتْنَ عَلَيْهِ))[١٢]. وبذلك لا بُدَّ أنْ تأخذ المرأة دورها في رفض الظلم، وعدم المداهنة على حساب الحق. وبذلك نلحظ أنَّ هذه المعاني الضمنية المستفادة من النصوص ترسم مسار الحياة الصحيح للمرأة، وتصنع شخصيتها الاسلاميّة الملتزمة، بما يحفظ لها خصوصيتها من دون الإضرار ببناء الأسرة، والتمرد على الزوج.

أمّا النهي عن الاتيان بالبهتان فيحمل في طياته من المعاني الخفية ما يحمل، لذا كان مضماراً واسعاً تبارى فيه أهل التفسير، وأعْمَلُوا فيه فكرهم، لمعرفة المقصود منه، وهذا ما أكّده الطاهر بن عاشور إذ قال: ((وَقَوْلُهُ: بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ يَتَعَلَّقُ بِـ(يَأْتِينَ)، وَهَذَا مِنَ الْكَلَامِ الْجَامِعِ لِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ بِاخْتِلَافِ مَحَامِلِهِ مِنْ حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ وَكِنَايَةٍ))(١٣). وما يعنينا في هذا الموطن ما يتعلق بالمعاني الخفية الخاصة بصيانة المرأة، فالمقام لا يسع للتفصيل في المعاني التي يحتملها هذا التركيب، ومجمل تلك المعاني هو أنْ تُلحق المرأة بزوجها ولداً ليس من صُلْبِه، وهذا الالحاق يولّد مشاكل اجتماعيّة كبيرة، وآثارها تكون مؤثرة بشكل مباشر على تكوين الأسرة، فهذا الطفل المنسوب إلى الزوج كذباً سيكون شريكاً في الميراث، وهنا يأخذ حقَّ غيره، والمِيراث متعلق بصحة النسب، فضلاً عن وقوعها مع بناتها في الحرام بعد بلوغه، بسبب انكشافهن على رجل ليس من محارمهن، أو زواجه من امرأة تحرم عليه بسبب اتحاد النسب من غير علم، وما يترتب على ذلك من آثار نفسية وجسديّة على الأبناء، وغيرها من المشاكل الأخرى التي قد تكون آثارها مدمّرة لكيان الأسرة، وبذلك يتبين لنا أنَّ كلّ هذه المعاني الخفية المترتبة على هذا النهي هي لصيانة المرأة من الانحراف والوقوع في الحرام، والحفاظ على بناء الأسرة بما يضمن استقرارها وتآلفها، فهي النواة الأولى في تكوين المجتمعات.

ومن الخطابات الأخرى التي خصّ بها الباري تعالى الإناث قوله سبحانه: { وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} النور: ٣١}

وهذا النصّ الكريم بمجمله يشير إلى السُّبُل الكفيلة بمنع وقوع المرأة أو إيقاع غيرها في الحرام، وتطهير المجتمع من الانحرافات الجنسيّة، وما يترتب على تلك الانحرافات من تهديدٍ لبناء الأسرة، وتقويضٍ لصلاح المجتمع، بواسطة الإشارة إلى الأسباب المؤدية إلى حدوث ذلك من أجل تجنبها، وانطلاقاً من مسلَّمة أنَّ الخطاب القرآني لكلّ زمان ومكان، فما أباحه مباح أبداً، وما نهى عنه منهي عنه أبداً، فهذا الخطاب يسري على كلّ المجتمعات، وعلى الأزمنة جميعها، فلا بُدَّ من الاستفادة من المعاني التي يحتملها هذا النصّ؛ لتحصين أنفسنا من الوقوع في المحذور بما يتناسب مع العصر الذي نعيشه، وأوّل ما يُلحظ في الآية الكريمة الأمر بغض البصر دون ذكر ما يوجب غض البصر عنه، وهذا الحذف يمنح دلالات كثيرة للنصّ لا يمكن أنْ يحتملها لو ذُكر، وهذا العموم في الأمر يترك للمرأة تقدير ما يوقعها في الشّبهة، فتغضّ بصرها عنه بما يحكم به عقلها، وهذه جنبة مهمة من جنبات تمكين المرأة، وتعزيز ثقتها بنفسها في قدرتها على التحرز عمّا يوقعها في المحذور، ولعلّ هذا ما يُفهم من قول الزمخشريّ: ((النساءُ مَأموراتٌ أيضاً بغَضِّ الأبصَارِ، ولا يَحلُّ للمرأةِ أنْ تَنظُرَ مِن الأجنَبيّ إلى ما تَحتَ سرتِهِ إلى رُكبَتِهِ، وإنْ اشتهتْ غَضتْ بَصَرَها رأساً، ولا تَنظُر مِن المَرأةِ إلّا إلى مِثلِ ذلك))(١٤). واستعمال الفعل (غضّ) الذي يعني التقليل والتنقيص دون غيره، للدلالة على عدم الأمر بغلق العين، أو حجب النظر تماما، بل تقليله أو حرفه إلى جهة تقي المرأة من الوقوع في النظر المحرّم إلى الرجل الأجنبيّ، وإنْ كان المتعارف توجيهه إلى جهة الأرض، وقد يعني عدم التبحر في النظر إليه، قال ابنُ فارس: ((وَالْغَضْغَضَةُ: النُّقْصَانُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَقَدْ مَرَّ مِنَ الدُّنْيَا بِبِطْنَتِهِ لَمْ يُغَضْغَضْ». وَيَقُولُونَ: هُوَ بَحْرٌ لَا يُغَضْغَضُ. وَغَضْغَضْتُ السِّقَاءَ: نَقَصْتُهُ. وَكَذَلِكَ الْحَقُّ))(١٥)، والأمر بغضّ البصر وتقديمه على حفظ الفرج فيه نكتة بليغة جداً، فالبصر هو ((بَرِيدُ الزِّنَا وَرَائِدُ الْفُجُورِ وَالْبَلْوَى فِيهِ أَشَدُّ وَأَكْثَرُ، وَلَا يَكَادُ يُقْدَرُ عَلَى الِاحْتِرَاسِ مِنْهُ))(١٦). فهو مقدّمة للزنا وإثارة الشهوات، ولعلّ الابتلاء بالنظر في عصرنا أشدُّ وأدهى، فالمشاهد المؤدية الى إثارة شهوة الانسان أصبحت في كلّ مكان، فحتى البيت الخاص بالإنسان لا يخلو من أجهزة تنقل له صور من

العالم الخارجيّ، تشتمل على الكثير مما يثير شهوته ويوقعه في الحرام، والسبيل الأفضل، والحل الأنجع هو غض البصر الذي دلّنا عليه الخطاب القرآنيّ.

تمثل الكناية أنموذجاً واضحاً للأقوال المضمرة؛ لكونها لا تشير الى المعنى الحقيقي، وإنّما نشير الى لازمه، واستراتيجية تخاطبية غير مباشرة يلجأ لها المتكلم حينما يريد تضمين خطابه مقاصد أخرى غير ظاهر المعنى، وفي هذا النص المبارك كُنيَ عن عورة المرأة بالفرج، ولم يُعبّر عنها بلفظها الصريح لكونها من ألفاظ اللامساس، ، وكذا الحال بالنسبة للتعبير عن أعلى الصدر بالجيب في قوله: {وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ} ويراد من هذه الاستراتيجيّة التخطابيّة حث المتلقي وتعليمه التأدُّب في الحديث، وعدم استساغة التلفظ بألفاظ تمجُّها الأسماع، فالاعتياد على التلفظ بكلمات نابية من شأنه إخراج الانسان من دائرة الحياء، ولعلَّ المرأة معنية بأمر الحياء أكثر من الرجل، لأنَّ ما يميز المرأة حياؤها، والخطاب القرآنيّ حريص على الحفاظ على هذه الميزة للمرأة، وكلّما كانت المرأة ذات حياء كانت منيعة على الرجال، ويمكن أنْ تمارس دورها داخل المجتمع دون أيّ عوائق يمكن أنْ تعترضها، وكلّ ذلك يراد منه تمكينها لتأدية دورها الذي تضطلع به داخل مجتمعها.

ومن المعاني التي أضمرت في هذه الآية ما تضمنه معنى النهي عن إبداء الزينة، وما يصرف الذهن الى المعنى المضمر اباحتها في موطن آخر من القرآن الكريم في قوله تعالى {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} الأعراف ٣٢} فلبس الزينة غير منهي عنه بنفسه، وإنّما قُصِدَ مواضع الزينة، وإنْ كانت الزينة مرادة أيضاً، إذا كانت مما يجلب الانتباه ويثير النظر، جاء في أنوار التنزيل: ((وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ كالحلي والثياب والأصباغ فضلاً عن مواضعها لمن لا يحل أن تبدى له. إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْها عند مزاولة الأشياء كالثياب والخاتم فإن في سترها حرجاً، وقيل المراد بالزينة مواضعها على حذف المضاف أو ما يعم المحاسن الخلقية والتزيينية))[١٧]. ولعلّ إرادة كلا المعنيين أقرب لمعنى الآية، وفي لحاظ ما نعيشه في عصرنا الحالي أنسب، إذْ أصبحت الزينة مثيرة

وجالبة للنظر، ومدعاة للتبحر في مواضعها وتخيلها، وعلّة النهي عن إبداء المرأة للزينة المثيرة؛ لأنّه يجعلها عرضة للتحرش، وسماع ما يؤذيها من ألفاظ قد تكون نتائجها النفسية كبيرة، مما يتسبب في فقدانها للثقة بنفسها وبمن حولها، وهذا يجعلها مضطربة وغير متزنة في تعاملاتها مع الآخرين، وله تأثير سلبي كبير على بناء شخصيتها التي يسعى الإسلام إلى تكوينها تكويناً صحيحاً؛ لتكون شريكة قوية للرجل في بناء المجتمعات وتطويرها.

إنَّ المعنى العام للآية المباركة هو الحث على ابتعاد المرأة عمّا يجلب انتباه الرجل إليها، لكيلا تتبع النظرة الأولى نظرات تَبَحُّر في جسدها، فيدخل في قلبه ما يوقعه في المحذور، لأنَّ ((النظرة سهم من سهام إبليس مسموم، من تركها مخافتي أبدلته إيماناً يجد حلاوته في قلبه))(١٨). وارتفاع أصوات الزينة التي يلبسنها بسبب ضرب الأرجل من شأنِه أنْ يلفت نظر السامع إلى مصدر الصوت، فيقع بنظره على جسدها، لذلك عُدَّ ((إسماع صوت الزينة كإظهارها، ومنه سُميَ صوتُ الحِليّ وساوساً))(١٩)، فكلاهما يثير الانتباه ويدعو الرجل إلى النظر، وقد تتبع النظرة نظرات، فينفذ إلى القلب ما يمرضه، أو يصيبه بمقتل، وقد يصدر عنه فعل أو قول في لحظة لاشعور يتسبب في إيذاء المرأة، مما يجعلها تقع في الحرج، لذا توجب عليها أنْ تحترز عن كلّ ما يمكن أنْ يكون مدعاة للفتنة، وهذا جانب هام في الحفاظ على المرأة وصيانتها مما يجعلها مبتذلة أو سلعة رخيصة لدى ضعاف النفوس.

وإنْ كان المقام لا يسع استيفاء كلّ الخطابات القرآنيّة الموجَّهة إلى الإناث بشكل عام، إلا أنَّه لا محيص عن ذكر قوله تعالى: { إِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨) النساء} لما في هذا النصّ من إنصاف للمرأة، وجعلها صاحبة القرار فيما يتعلق بحقّها، على العكس ممن يتوهم بأنَّ الخطاب القرآنيّ لم ينصف المرأة، وجاء في أعمّه الأغلب مفضلاً الذكر على الأنثى، لقصور فهمه، وقصر نظره؛ إذْ أسندَ النشوز الى الرجل أيضاً كما أسنده

الى المرأة فيما تقدم من الآيات، فهي صفة ذميمة ولا ينبغي أنْ يتصف بها أيّ منهما، ونُشُوزُ الرَّجُلِ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ ((أن يتجافى عنها بأنْ يمنعها نفسه ونفقته والمودة والرحمة التي بين الرجل والمرأة))(٢٠)، وإذا صدَر من الرجل ذلك فلها الحقّ في اختيار التفريق أو الصلح، ولا ذنبَ عليها إذا اختارت الصلح مقابل التنازل عن حقوقها التي أوجبها الله لها على الزوج، أو بعضاً منها، من غير إكراه وعن طيب خاطر، ((وَحَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ إِمَّا الْمَهْرُ أَوِ النَّفَقَةُ أَوِ الْقَسْمُ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ هِيَ الَّتِي تَقْدِرُ الْمَرْأَةُ عَلَى طَلَبِهَا مِنَ الزَّوْجِ شَاءَ أَمْ أَبَى))(٢١)، إذا رأت في الصلح حمايةً للعلاقة الزوجية، وحفاظاً على الأسرة من التفكك والضياع، وهذا قمة التمكين للمرأة، إذْ جعل الله لها الخيار في استحصال تلك الحقوق، وهو ما منعه على الرجل في الوقت نفسه، إذْ لا يحقُّ للرجل أنْ يمنعها حقوقها إذا أراد التفريق.

إنَّ ورود جملتين اعتراضيتين في النصّ المبارك هما: (والصلح خيرٌ)، و(أُحضرت الأنفسُ الشحّ)(٢٢) يدعو المتلقي إلى التفكير ملياً فيما توارى خلفهما من المعاني، فإنْ كان الصلح متعلق بموضوع الآية، فما الداعي لذكر حضور الأنفس الشحَّ؟ وما العلاقة بينها وبين عقد الصلح بين الزوجين؟

لقد أكدت الجملة الأولى على أفضلية الصلح، وهو ما يجب أنْ يكون خياراً أوّلا لدى المتخاصمين في مثل هذه المشاكل، إلّا أنَّ لازم المعنى يشير إلى أمر أهم وأعظم، وهو أنَّ الصلح ((هو المبدأ الأوّل في كل المجالات، وأنَّ الخلاف والنزاع والصراع والفراق ليس له وجود في الطبع والفطرة الإنسانية السليمة، ولذلك فلا تسوغ هذه الفطرة التوسل بالنزاع وما يجري مجراه إلّا في الحالات الاستثنائية الطارئة))(٢٣). فيجب المحافظة على سلامة الفطرة التي فطرنا الله عليها، وأنْ لا يتسبب حبُّ النفس بنشوب صراعات تفكك عرى الأسرة، وأنْ يُفضَّل الصلح على طلب الفرقة والطلاق، لذا قال بعض المفسرين: ((والأجود أن يكون ذلك عاما فيهما، وفي غيرهما، فإن الناس مدعوون إلى التآلف، والتحاب، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: "لا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا" ،

وكل موضع يمكن فيه الصلح أحرى بالصلاح على ما يقتضيه العقل والشرع، فالصلح خير، فصار ذلك اعتراضا عاماً، تنبيهاً أن هذا الموضع منه فهو اذُن خير))[٢٤].

أمّا الجملة الثانية ففيها إشارة الى ما في ذات الانسان، وما جُبلت عليه النفس من طباع، كغريزة حبّ الذات وحبّ المال والحرص عليه، مما يجعل التنازل عن الحقوق صعباً على الانسان، حتى كأنّها جاءت لبيان العذر في المماسكة والمشاقة؛ لذا بولغ في الشحّ، وجُعِلَ ((كَأَنَّهُ شَيْءٌ مُعَدٌّ فِي مَكَانٍ. وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ وَسِيقَتْ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِ، وَأُحْضِرَ الشُّحُّ الْأَنْفُسَ فَيَكُونُ مَسُوقًا إِلَى الْأَنْفُسِ، بَلِ الْأَنْفُسُ سِيقَتْ إِلَيْهِ لِكَوْنِ الشُّحِّ مَجْبُولًا عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، وَمَرْكُوزًا فِي طَبِيعَتِهِ))[٢٥]؛ ليبين عِظَم التضحية التي تقوم بها المرأة إنْ أرادت الإصلاح، وأنَّها ستخالف تلك الجِبلّة، وستخوض حرباً مع النفس وما تهواه، وليس ذاك بالأمر الهيّن عليها، وكلُّ ذلك لبيان فضل المرأة في حفاظها على كيان الأسرة، وحماية العلاقة الزوجية من التصدُّع.

ثانياً: خطاب المرأة الخاص:

ويُقصدُ به كلّ خطاب يتناول امرأة بعينها، مخاطباً إياها أو حاكياً عنها، والقرآن الكريم مُترعٌ بنصوص قَصصية تشكّل المرأة فيها محور الحديث ،والشخصية الرئيسة في القصة في أغلب الأحيان، ومن الراسخ أنَّ القَصَص في القرآن لم يأتِ لغرض التسلية كما هو الحال في سائر قصص بني البشر، فقليلٌ من التدبر في القصص القرآنيّة يكشف لك أنّها تهدف إلى تدعيم الأنساق الشرعية، والتربوية، والثقافية التي جاءت بها الشرائع السماويّة، قال تعالى: ((لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)){ يوسف:١١١}. ومن هنا وجب علينا أنَّ نتفحَّصَ –بدقّة– النصوصَ القرآنيةَ التي قصّت لنا أحوال بعض النساء، على تنوّع السياق الذي ورد فيه ذلك القصص، فتارةً نجدهُ سياق ثناءٍ وتحميدٍ

لبعض النسوة، وتارةً أخرى نجده سياق ذمٍ واستقباح، وفائدة ذلك التفحّص والتمعّن هو خَلْقُ فَهمٍ قرآنيٍّ عن المرأة دون تطرّف في تقييدها، أو إسراف في حريّتها إلى الحد الذي يسيء إليها.

و لعلنا لا نجدُ مثالاً في القرآن عن تمكين المرأة واحترام قدراتها ورجاحة عقلها أروع من قصّة بلقيس ملكة سبأ، وقد وُصف مُلكها بالعظمة كما في قوله تعالى على لسان الهدهد: ((إِنِّي وَجَدتُّ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ)) {النمل:٢٣}، وروي أنَّ أباها كان ملك أرض اليمن كلّها، وقد ورث الملك من أربعين ملكاً، ولم يكن له ولد غيرها ، فغلبت على الملك(٢٦). وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم في سياق يبرز حكمتها ودورها في إدراة الأزمات، إذْ جنّبت مملكتها الحرب وجنحت إلى السلم، قال تعالى: ((قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ، إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ، أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ، قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ)){النمل:٢٩-٣٢}. إنَّ هذا النصّ يحمل –فضلاً عن معانيه الظاهرة– مقاصدَ مضمرة تكشف عن حكمة ملكة سبأ وتأدبها في التعامل مع كتاب سليمان، إذ وصفته بأنّه كتاب كريم، وقيل: إنّما وصفته بذلك؛ لما تضمنه من لينِ القولِ والموعظة في الدعاء إلى عبادة الله تعالى، وحسن الاستعطاف والاستلطاف من غير أن يتضمن سباً ولا لعناً، ولا ما يغيّر النفس، وتلك عادة الرسل في الدعوة إلى الله عز وجل؛ ألا ترى قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم: ((ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ)){النحل:١٢٥}، وقوله لموسى وهارون: ((فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ)) {طه:٤٤} (٢٧). وأبرز ما يمكن اسكشافه من مضمرات هذا النص هو عدم تفرد الملكة بلقيس بقراراتها، واعتمادها مبدأ الشورى وإشراك أشراف الناس في إدارة المملكة وتحديد مصيرها، فقد قصدت بهذه المشاورة امتحان ((عزمهم على مقاومة عدوهم، وحزمهم فيما يقيم أمرهم، وإمضائهم على الطاعة لها، بعلمها بأنهم إن لم يبذلوا أنفسهم وأموالهم ودماءهم دونها لم يكن لها طاقة بمقاومة عدوها، وإن لم يجتمع أمرهم وحزمهم وجدهم كان ذلك عونا لعدوهم عليهم، وإنْ لم تختبر ما عندهم، وتعلم قدر عزمهم لم تكن على بصيرة من أمرهم، وربما كان في استبدادها برأيها

وهن في طاعتها، ودخيلة في تقدير أمرهم، وكان في مشاورتهم وأخذ رأيهم عون على ما تريده من قوة شوكتهم، وشدة مدافعتهم))[٢٨]، وما يؤكّد رجاحة عقلها واتصافها بالحكمة هو ما يمكننا استنباطه من معنى متضمن في إجابة قومها على مشورتها: ((قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ)){النمل:٣٣}، فقد ذكروا أنهم أقوياء بالحروب فحسب، أمّا قوّة العقل وحسن التدبير فإنها تفوقهم فيه؛ ولذلك أقروا لها بالطاعة والامتثال، يقول الزمخشريّ: ((أرادوا بالقوة: قوة الأجساد وقوة الآلات والعدد، وبالبأس: النجدة والبلاء في الحرب والأمر إليك أي هو موكول إليك، ونحن مطيعون لك، فمرينا بأمرك نطعك ولا نخالفك. كأنّهم أشاروا عليها بالقتال. أو أرادوا: نحن من أبناء الحرب لا من أبناء الرأي والمشورة، وأنت ذات الرأي والتدبير، فانظري ماذا ترين: نتبع رأيك))[٢٩]، ويبدو أنها فهمت من إجابة قومها أنّهم يميلون للحرب؛ لأنهم تحدثوا عن قوّتهم وشدّتهم، وهنا أيضاً أبدت التعقّل وفضلّت السلم على الحرب؛ لأنّ الحروب تخلّف الدمار والخراب، قال تعالى: ((قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ)){النمل:٣٤}، وهي وإنْ لم تصرّح برفضها لفكرة الحرب، لكنّ القول المضمر في إجابتها يحكي ذلك، فإنَّ ذكرها لسوء عاقبة الحرب من إفساد القرية وإذلال أهلها، يستلزم عقلاً رفض اللجوء إلى خيار الحرب، وبالفعل فقد صار الأمر إلى إسلامها لسليمان وربّه دون قتال كما ورد في تفاصيل القصة في الآيات اللاحقة. وفضلاً عمّا ذكرناه من معان متضمنّة في هذه القصّة فإننا نستطيع أن نفهم قولاً مضمراً عاماً يقصده منشئ الخطاب سبحانه وتعالى، وهو أنّ المرأة تمتلك القدرة على إدارة أمر البلاد بحكمة وعقل وتدبير، كما تمكنت بلقيس من تسيير شؤون مملكة عظيمة واسعة.

وإذا كان القرآن الكريم قد ذكر قصة بلقيس بوصفها أنموذجاً فذّاً للمرأة المتمكنة من إدراة شؤون البلاد بحكمة وحصافة، فإنّه أوردَ قصّة مريم العذراء(عليها السلام) مراراً بوصفها المرأة التي تكاملت فيها كلّ الصفات المحمودة، حتى اصطفاها الله تعالى على نساء العالمين وجعلها آيةً للناس، فقد قال: ((يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ)){آل عمران:٤٢}، وقال جلّ شأنه:

((وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَالَمِينَ))[الأنبياء:٩١]، فإنّ إرادة الله سبحانه وتعالى قضت أن تكون ولادة مريم حدثاً عظيماً يبطلُ تلك النظرة التي تنتقص من المرأة وتستخف بها، فَلنتدبرْ قوله تعالى: ((إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي ۖ إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ))[آل عمران: ٣٥-٣٧}، إنَّ في هذا النصّ المبارك جملةٌ من الأقوال المضمرة، أبرزها: إنَّ امرأة عمران كما يظهر من سياق هذه الآيات كانت تفترض أنَّ ما في بطنها ذكر؛ لأنّها تحسرت يوم ولدتها ورأت أنها أنثى، حيث كان نذرها أن تلد ذكراً يكون مُحرراً لخدمة مسجد الله تعالى، وكان بنو اسرائيل لا يجيزون للمرأة أنْ تكون خادمة في بيت الله تعالى، قال الرازي: ((كانت العادة عندهم أن الذي يُحرر ويفرّغ لخدمة المسجد وطاعة الله هو الذكر دون الأنثى))(٣٠)، فجاءت مشيئة الله خلاف تلك النظرة، ورزق امرأة عمران بأُنثى وتقبلها خادمة في بيته بأحسن قبول، وجعل كفيلها نبياً من أنبيائه. ونلمس أيضاً في قوله تعالى: (والله أعلم بما وضعت) قولاً مضمراً آخرَ يتضمن تعظيم مريم(ع) غاية التعظيم، فهذه الجملة الاعتراضية جاءَت رداً على قول امرأة عمران متحسرةً: (رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ)، فهي لم تكن تعلم شأنها وعلوّ منزلتها، فنصَّ الله تعالى على أنَّه هو وحده الذي يعلم عظمة تلك الأُنثى والمنزلة المقدرة لها، فهي آية للناس، وستحمل أيضاً آية من أكبر آيات الله في الوجود وهو نبيه وكلمته عيسى(ع).

وتحتل قصة حمل مريم(ع) وولادتها مكانة عظيمة في القرآن فقد ذكرت في عدة سور، ومن ذلك قوله تعالى في سورة مريم: ((وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا، فَاتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا، قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا، قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا، قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ

بَغِيًّا، قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ ۖ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا))[مريم: ١٦-٢١]. تحكي هذه الآيات قصّة ذلك الحدث العظيم والمعجزة الكبرى، ألا وهي معجزة ولادة نبيّ الله عيسى(ع)، ومن المعلوم أنَّ من شروط المعجزة أن تتناسب مع ما هو سائد في عصر وقوعها، لتدحض الأباطيل المنتشرة بين الناس، وكان السائد في ذلك العصر هو فلسفة العلة والمعلول، وربط الأسباب بمسبباتها بشكل مطلق، ونفي كلّ قدرة غيبية، فكانوا يعللون كلّ شيء بالرجوع إلى الأسباب الطبيعيّة، ولذلك جاءت معجزات ذلك العصر لدحض تلك الأفكار، فمن قبل ولادة عيسى وهبَ الله نبيه زكريا ولداً وهو شيخ كبير وامرأته كانت عاقراً، ثمّ جاءت المعجزة التي بعدها أعظم منها وأكثر عجباً، إذ وهب الله مريمَ ولداً دون أب، وتوالت المعجزات الخارقة لنظام الطبيعة على يد عيسى (ع) نحو: كلامه في المهد وإحياء الموتى وخلق الطير وشفاء الأمراض المستعصية وغير ذلك؛ ليؤمن الناسُ بأن هنالك إله قدير هو الذي سبب الأسباب وهو الذي يستطيع خرقها وإبطالها بقدرته وحكمته[٣١]. وفضلاً عن عظمة هذه المعجزة ودورها في إعادة العقول إلى التفكير السليم، فإنّ الآيات السابقة تحمل في ثناياها درساً رائعاً عن عفّة مريم وطهارتها، وتركيز النصّ القرآني على هذا الجانب يهدف إلى حثّ النساء على اقتفاء تلك الصفة والتحلّي بها، فحينما أرسل الله جبريل إلى مريم وتمثل لها بشراً سوياً لجأت إلى الله واعتصمت به خوفاً على عفتها وطهارتها، (قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا)، ولما أخبرها بأنه مرسلٌ من الله ليهب لها غلاماً زكيّاً، لم تنشغل بعظمة الواقعة وغرابة الأمر، وإنّما فزعت خوفاً على العفة والطهارة والنقاء، وأصابها الكرب وحزنت حتى تمنت الموت و(قَالَتْ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا)، والنسي عند العرب ((الشيء الحقير الذي شأنه أنْ يُنسى ولا يتألم لفقده كالوتد والحبل للمسافر ونحوه . وحكي عن العرب أنهم إذا أرادوا الرحيل عن منزل قالوا: احفظوا أنساءكم، الأنساء جمع نسي وهو الشيء الحقير يغفل فينسى))[٣٢]، ففضلت أن تكون بمزلة النسي على أن تُتهم بشرفها، وقيل إنما حزنت لأنها خافت على نفسها من أن يُظن بها السوء فتتهم بدينها وعفّتها، وخافت على الناس من أن يقترفوا بسببها الذنوب حين ينسبون لها

السوء[٣٣]. ولشدة ما أصاب مريم (ع) من كرب واضطراب سخر الله لها أسباب الراحة والسكينة، فيسر لها شرابها وطعامها، وأمرها بأن لا تكلّم الناس؛ ليكفيها مسألة الإجابة والدفاع ورد التهمة، إذ ستجري الإجابة على لسان ولدها الذي في المهد بمعجزة من الله، فقال تعالى: ((فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا، وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا، فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا ۖ فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا))[مريم: ٢٤-٢٦]، وقرار العين: سكونها، والإنسان في قلقهِ وخوفه تدور عينه ولا تستقر، فكنّى بقرار العين عن السكون والاطمئنان، فقرار العين يعلن عن قرار النفس وسكونها، وقامت الخوارق الدالة على أنَّ -سبحانه وتعالى- معها، ومن كان الله معه، فلا بُدَّ أنْ يكون مطمئناً قرير العين والنفس[٣٤]. وبالرغم من أنَّ سياق الآيات السابقة جاء ليبين قدرة الله سبحانه وتعالى على الخلق، فإنَّ في تلك الآيات إشارات ضمنيَّة عظيمة تثني على فضيلة عفّة المرأة وطهارتها، وإنها من أسباب رفعة شأن المرأة وعلوّ مقامها، فقد نص القرآن في موضع آخر أنَّ سبب جعل مريم وابنها بهذه المنزلة تعففها وصيانة شرفها إذ قال تعالى: ((وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَالَمِينَ))[الأنبياء:٩١]، فوصفها بأكرم وصف للمرأة وأكمله، فقال: أحصنت فرجها أي: صانته وحفظته، وهذه الصيانة أصبحت سبباً لأن يختارها الله جلَّ شأنه لهذه المهمة، فقال: فنفخنا فيها من روحنا أي: بسبب إحصانها لفرجها وأنها طاهرة مطهرة اختارها الله ليودعها عيسى عبده ورسوله[٣٥].

إنَّ توالي الإشارات في القرآن الكريم عن المرأة وأدوارها في الوجود يكشف عن عظمة مكانتها وخطورة شأنها، ففي الوقت الذي تسطيع المرأة أن تكون قدوة لغيرها وسبباً في صلاح المجتمع، فإنَّ فسادها وعدم صلاحها يتسبب في اختلال المنظومة الدينية والأخلاقية للمجتمع، وساق الله مثالاً بديعاً عن تلك المفارقة، فقال تعالى: ((ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ، وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي

مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ، وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ)) {التحريم١٠-١٢} إنَّ التعرض لهذا التناقض التام بين الموقفين يكشف أن القرب من الأنبياء والأولياء لا يشكل حصانة لأحد، وكلّ إنسان يؤخذُ بما كسب، فلم يدفع نوح ولوط مع كرامتهما على الله تعالى عن زوجتيهما – لما عصتا – شيئاً من عذاب الله، تنبيهاً بذلك على أن العذاب يدفع بالطاعة لا بالوسيلة[٣٦]، وتكاد تجمع التفاسيبر على أن الخيانة هنا لا يقصد بها الزنا والفجور، فذلك لا ينبغي لنساء الأنبياء، جاء في تفسير مجمع البيان عن ابن عباس أنه قال: ((كانت امرأة نوح كافرة، تقول للناس: إنه مجنون، وإذا آمن بنوح أحد أخبرت الجبابرة من قوم نوح به، وكانت امرأة لوط تدل على أضيافه، فكان ذلك خيانتهما، وما بغت امرأة نبي قط، وإنما كانت خيانتهما في الدين. وقال السدي: كانت خيانتهما أنهما كانتا كافرتين، وقيل: كانتا منافقتين. وقال الضحاك: خيانتهما النميمة إذا أوحى الله إليهما أفشتاه إلى المشركين))[٣٧]. وبناء على هذا الفهم الشائع بين المفسرين يمكننا أن نستنبط رسالة تربوية فذّة هدفها ترصين منظومة الأسرة وصيانتها من انعدام الثقة والتفكك والانهيار، ففضلاً عن الخيانة العقائدية في إفشاء الأسرار من قبل امرأتي نوح ولوط، فإنَّ إفشاء السرِّ فيه هدم لكيان الأسرة وإساءةٌ بالغة للزوج، يدعم ذلك أنَّ النص القرآنيّ السابق جاء عطفاً على حادثة إفشاء السر من قبل بعض أزواج النبي الأكرم محمد (ص) وما عقبه من تحذير لهنَّ وتهديد بالطلاق وأمرهنَّ بالتوبة مما قُمنَ به[٣٨]، لعظمة الأمر وخطورته ليس في بيت النبيّ فحسب، بل لأنّ هذه الظاهرة تهدد كيان الأسرة في كل زمان ومكان.

وفي النقيض من موقف امرأتي نوح ولوط، يسوق القرآن موقف امرأة فرعون بوصفها مثالاً فريداً للمرأة التي تصرُّ على إيمانها وتواجه في سبيل ذلك جبروت قومها وزوجها الذي كان أعتى طاغية ذكره القرآن، حتى ادعى الألوهية من دون الله سبحانه وتعالى. وفي قصّة امرأة فرعون إشارات ضمنية متعددة أبرزها أنَّ المرأة تكمن فيها قوّة جبارة تمكنها من التغلب على العقبات، فهي لم تواجه قومها وزوجها الطاغية فحسب، بل واجهة مغريات الدنيا بكلِّ زهوها وإقبالها عليها، إذ كانت سيدة

قصر فرعون، وكان بإمكانها أن تحافظ على تلك المنزلة وذلك الشأن، لكنها آثرت في سبيل موقفها ودفاعها عن عقيدتها أن تضحي بكل ذلك الملك والنعيم ((والمرأة أشد شعورا وحساسية بوطأة المجتمع وتصوراته، ولكن هذه المرأة –وحدها– في وسط ضغط المجتمع، وضغط القصر وضغط الملك وضغط الحاشية والمقام الملوكي، في وسط هذا كله رفعت رأسها إلى السماء في خضم هذا الكفر الطاغي، وهي نموذج عال في التجرد لله من كل هذه المؤثرات وكل هذه الأواصر، وكل هذه المعوقات، وكل هذه الهواتف، ومن ثمّ استحقت هذه الإشارة في كتاب الله الخالد))[٣٩]، يدلّنا هذا الموقف العظيم على أنَّ المرأة شأنها شأن الرجل بمقدورها أن تتحكم بإرادتها وتسخر إمكانتها وطاقاتها وتتحرر من كلِّ القيود و تحطّم جميع العقبات، بغية تحقيق ما تؤمن به من عقيدةٍ أو فكرٍ أو هدف.

النتائج:

١– إنَّ الأقوال المضمرة في أدبيات البحث التداوليّ تعني المعاني الضمنيّة أو غير الصريحة التي يحتملها التركيب، ويمكن استنباطها منه بواسطة سلسلة من الإجراءات التأويليّة التي يجريها المتلقي بلحاظ السياق الحالي والمقالي الذي يكتنف التركيب.

٢– إنَّ استجلاء المعاني الضمنيّة لخطاب المرأة العام بيَّنَ أنَّ الكثير منها يشير الى تمكين المرأة ومنحها الكثير من الحقوق كحقّ المبايعة، وحق تقرير المصير وغيرهما.

٣– أكدت المعاني غير الصريحة للنصوص المباركة في الخطاب العام على كيفية تعامل المرأة داخل الاسرة وكذلك المجتمع بما يحفظ لها خصوصيتها ولا يخرجها من دائرة الأنوثة التي تميزها عن الرجل.

٤- إنَّ تحصين المرأة بما يضمن استقرارها النفسي وتعزيز ثقتها بنفسها لأداء الدور المناط بها داخل المجتمع من أهم الأهداف التي أكّد عليها الخطاب القرآنيّ في معانيه الصريحة وغير الصريحة.

٥- إنَّ ذكر قصّة امرأة بعينها في القرآن الكريم يهدف إلى جعلها نموذجاً ونهجاً تقتدي به سائر النساء، فضلاً عن أنَّ تتبع تلك القصص واحصاء مضامينها يتيح لنا صياغة فهم عامٍّ عن رأي القرآن بالمرأة وحقوقها وواجباتها وقدراتها.

٦- إنَّ السياق العام لقصة بلقيس هو سياق ثناء وإشادة بحكمتها وقدراتها العقلية الفائقة، وهي إشارة واضحة الى قدرة المرأة على القيادة و والحكم والإدارة ولا ضير من تمكينها من ذلك.

٧- إنَّ التفاضل بين النساء يكمن في عفتها وطهارتها، وبقدرتها على صيانة نفسها وتحرزها من الوقوع في الحرام، فتكون مهيئة ومستحقة لتكون قدوة للآخرين إنْ اتصفت بذلك، فالمتهتكة مذمومة مُبعدة حتى وإنْ كانت زوج نبي، والمستقيمة العفيفة محمودة مقدّمة حتى وإنْ كانت حليلة فاجر.

الهوامش:

[١]) اللّسان والميزان أو التكوثر العقليّ: ٢٣.

[٢]) التداوليّة واستراتيجيّة التواصل: ٢٤١

[٣]) المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب:٧١.

[٤]) التداوليّة واستراتيجيّة التواصل: ٢٥٩.

[٥]) النص والسياق، استقصاء البحث في الخطاب الدلاليّ والتداوليّ: ١٥٦.

[٦]) الأبعاد التداوليّة في تفسير فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب للطيبيّ (٧٤٣هـ) : ١٤٢.

[٧]) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٦٨/١٨.

[٨]) مقدمة ابن خلدون: ١٧٥.

[٩]) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٦٦/١٨.

[١٠]) تفسير السمعاني:٤٢٠/٥.

[١١]) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ٢٧٣/١٤.

[١٢]) تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد: ١٦٦/٢٨.

[١٣]) تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد: ١٦٦/٢٨.

[١٤]) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل: ٢٨٩/٤.

[١٥]) معجم مقاييس اللغة:٣٨٣/٤.

[١٦]) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: ٣٦٣/٢٣.

[١٧]) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ١٠٤/٤.

[١٨]) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: ٢٥٧/١٣.

[١٩]) إيجاز البيان عن معاني القرآن: ٦٠٠/٢.

[٢٠]) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل: ١٥٦/٢.

[٢١]) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: ٢٣٥/١١.

[٢٢]) قال الزمخشريّ: وهذه الجملة اعتراض، وكذلك قوله وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ. الكشاف: ٢/ ١٥٧.

[٢٣]) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٢٧٤/٥.

[٢٤]) تفسير الراغب الأصفهاني: ١٨٢/٤.

[٢٥]) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: ٨٧/٤.

[٢٦]) يُنظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل: ٤٤٧/٤.

[٢٧]) يُنظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٥١/١٦.

[٢٨]) الجامع لأحكام القرآن: ١٦/ ١٥٤– ١٥٥.

[٢٩]) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل: ٤٥٢/٤.

[٣٠]) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: ٢٠٤/٨.

[٣١]) ينظر: زهرة التفاسير: ٤٦٢٠.

[٣٢]) الجامع لأحكام القرآن: ٤٣٢/١٣.

[٣٣]) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل: ١٤/٤.

[٣٤]) ينظر: زهرة التفاسير: ٤٦٣٠.

[٣٥]) ينظر: زهرة التفاسير: ٤٩١١.

[٣٦]) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٣/٢١.

[٣٧]) مجمع البيان في تفسير القرآن: ٤٨/١٠.

[٣٨]) وذلك في قوله تعالى: ((وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ، إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ، عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا)) {التحريم٣–٥}. وانظر تفسيرها على سبيل المثال في: الكشاف: ٦/

١٥٨، ١٥٩، وتفسير البحر المحيط: ٢٤٨/٨-٢٨٩، ومجمع البيان في تفسير القرآن: ٤١/١٠-٤٣.

[٣٩]) في ظلال القرآن: ٣٦٢٢.

المصادر والمراجع:

١- الأبعاد التداوليّة في تفسير فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب للطيبيّ (٧٤٣هـ)، عقيل كريم حسين المنيهلاويّ، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية/ الجامعة المستنصرية، ٢٠١٨م.

٢- الأمثل في تفسير كتاب الله المُنزّل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازيّ، ط١، مؤسسة الأعلمي، بيروت – لبنان.

٣- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاويّ (ت ٦٨٥هـ)، ط١، تح: محمد عبد الرحمن المرعشليّ ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ .

٤- إيجاز البيان عن معاني القرآن، نجم الدين محمود بن أبي الحسن بن الحسين (أبو القاسم النيسابوريّ)، (ت نحو ٥٥٠هـ) ، ط١، تح: حنيف بن حسن القاسمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ١٤١٥هـ.

٥- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، محمد الطاهر بن عاشور التونسيّ (١٣٩٣هـ) ، (د.ط)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤م.

٦- التداوليّة واستراتيجيّة التواصل، ذهيبة حمو الحاج، ط١، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، ٢٠١٥م.

٧- تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيّان الأندلسيّ (ت ٧٢٥هـ)، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض وآخرين، ط١، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، ١٩٩٣م.

٨- تفسير الراغب الأصفهانيّ، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانيّ (ت٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة: د. هند بنت محمد بن زاهد سردار، ط١، الناشر: كلية الدعوة وأصول الدين – جامعة أم القرى، السعودية ٢٠٠١م.

٩- تفسير السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزيّ السمعانيّ (ت ٤٨٩هـ)، تح: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم ، ط١، دار الوطن، الرياض – السعودية، ١٤١٨هـ .

١٠- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاريّ القرطبيّ(٦٧١هـ)، تح: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

١١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسينيّ الآلوسيّ (ت ١٢٧٠هـ)، تح: علي عبد الباري عطية، ط١ الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٥هـ.

١٢- زهرة التفاسير، محمد أحمد مصطفى أبو زهرة (١٩٧٤م)، (د.ط)، دار الفكر العربيّ، مصر، (د.ت).

١٣- في ظلال القرآن، سيد قطب: ط٣٢، دار الشروق، القاهرة-مصر، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

١٤- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، جارالله محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزميّ الزمخشريّ (ت٥٣٨هـ)، ط١، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، مطبعة العبيكان، الرياض، ١٩٩٨م.

١٥- اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، د. طه عبد الرحمن: ، ط١، المركز الثقافي العربي، بيروت- لبنان، ١٩٩٨م.

١٦- مجمع البيان في تفسير القرآن ، أمين الإسلام أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسيّ (ت٥٤٨هـ)، ط١، دار المرتضى، بيروت- لبنان، ٢٠٠٦م.

١٧- المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب: دومنيك مانغونو، تر: محمد يحياتن، ط١، الدار العربية للعلوم ناشرون، منشورات الاختلاف، الجزائر، ٢٠٠٨م.

١٨- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزوينيّ الرازيّ (ت ٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، د.ط، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

١٩- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيميّ الملقب بفخر الدين الرازيّ خطيب الريّ (ت ٦٠٦هـ)، ط٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٤٢٠هـ .

٢٠- مقدمة ابن خلدون، وليّ الدين عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت٨٠٨هـ)، تح: عبدالله محمد الدرويش، ط١، دار يعرب، دمشق، سوريا، ٢٠٠٤م.

٢١- النص والسياق. استقصاء البحث في الخطاب الدلاليّ والتداوليّ، فاين دايك، ترجمة: عبدالقادر قنيني، (د. ط)، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء- المغرب، ٢٠٠٠م.

٢٢- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعيّ (ت ٨٨٥هـ): دار الكتاب الإسلامي، القاهرة (د.ت).